

## قرارات

### **وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**قرار وزاري رقم ٥٥١ لسنة ٢٠٢٠**

بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٢٨

باعتبار التصميم العمراني لقطعة الأرض رقم (٣) بمساحة ٢٦,٥٢ فدان

بمنطقة الامتداد الشرقي على الوصلة العرضية الجنوبية

بمدينة بنى سويف الجديدة المخصصة لشركة

جامعة النهضة محمد الرشيدى وشركاه

لإقامة مشروع (توسيعات للجامعة)

### **وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات

ال عمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات

ال عمرانية الجديدة وفقا لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٣٠) بتاريخ ٢٠١٩/٩/٢٣ بالموافقة على تخصيص قطعة أرض بمساحة ١١١٣٨٦ م٢ تحت العجز والزيادة بمنطقة الامتداد الجنوبي على الوصلة العرضية الجنوبية بمدينة بنى سويف الجديدة لصالح السادة جامعة النهضة (محمد الرشيدى وشركاه) لإقامة توسيعات للجامعة ؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٩ لقطعة الأرض رقم (٣) بمنطقة الامتداد الشرقي على الوصلة العرضية الجنوبية بمدينة بنى سويف الجديدة بمساحة ١١١٣٨٤ م٢ بما يعادل ٢٦,٥٢ فدان للسادة جامعة النهضة (محمد مختار الرشيدى وشركاه) ؛

وعلى خطاب رئيس مجلس الأمانة لجامعة النهضة الوارد برقم (٤٣١٦٧) بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٥ بشأن السير في إجراءات استصدار القرار الوزاري الخاص بقطعة الأرض رقم (٣) بمنطقة الامتداد الجنوبي على الوصلة العرضية الجنوبية بمدينة بنى سويف الجديدة والمرفق به (خطاب تقويض لمندوب الجهة المالكة ، تقويض مراجعة المكتب الاستشاري ، البرنامج الزمني للتنفيذ ، تقويض بمن سيقوم بالتوقيع على الشروط المرفقة) ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة بنى سويف الجديدة الوارد برقم (٤٤٤٧٢) بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١٨ والمرفق به الموقف المالي والقاري وكارت الوصف الخاص بقطعة الأرض المشار إليها عاليه ومحضر استلام قطعة الأرض ؛

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٢ بين كل من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة جامعة النهضة (محمد الرشيدى وشركاه) لقطعة الأرض رقم (٣) بمنطقة الامتداد الشرقي على الوصلة العرضية الجنوبية بمدينة بنى سويف الجديدة بمساحة ٢٦,٥٢ فدان بما يعادل ١١١٣٨٤ م٢ ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة بنى سويف الجديدة الوارد برقم (٤٨٦٠٠) بتاريخ ٢٠٢٠/٤/١٥ والمرفق به عدد ٧ لوحات نهائية للمخطط العام المعديل للمشروع بعد المراجعة والتوجيه ؛

وعلى ما يفيد سداد المصارييف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٢٣ نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري الخاص بقطعة الأرض المشار إليها ؛ وعلى البرنامج الزمني المعتمد المقدم للمشروع والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢٠/٥/٥ ؛

وعلى كتاب قطاع الشئون المالية والإدارية رقم (٣٠٣٥٩) بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٣ والمتضمن بأن الشركة قامت بتقديم المستندات الاقتصادية والمالية اللازمة لاستصدار القرار الوزاري باعتماد التخطيط والتقييم لمشروعها المشار إليه ؛ وعلى جدول عدم الممانعة الموقع من كافة قطاعات الهيئة والإدارة القانونية ؛ وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة بنى سويف الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة جامعة النهضة (محمد الرشيدى وشركاه) باعتماد التصميم العمرانى لقطعة الأرض رقم (٣) بمساحة ٢٦,٥٢ فدان بما يعادل ١١١٣٨٤ م٢ بمنطقة الامتداد الشرقي على الوصلة العرضية الجنوبية بمدينة بنى سويف الجديدة والمحصصة لإقامة مشروع "توسيعات الجامعه" وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٢١ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض ؛

#### فقرة :

**مادة ١** - يعتمد التصميم العمرانى لقطعة الأرض رقم (٣) بمساحة ٢٦,٥٢ فدان بما يعادل ١١١٣٨٤ م٢ (مائة وأحد عشر ألفاً وثلاثمائة وأربعة وثمانون متراً مربعاً) بمنطقة الامتداد الشرقي على الوصلة العرضية الجنوبية بمدينة بنى سويف الجديدة والمحصصة لشركة جامعة النهضة (محمد الرشيدى وشركاه) لإقامة مشروع "توسيعات الجامعه" ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٢ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مسادة ٢** - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مسادة ٣** - تلتزم الشركة بتقييم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام للمشروع والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مسادة ٤** - تلتزم الشركة بالحصول على موافقة وزارة التعليم العالي وكافة الجهات المختصة على النشاط المخصص له الأرض قبل مباشرة النشاط وفي حالة إخلالها بذلك تتخذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مسادة ٥** - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مسادة ٦** - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع خلال المدة المحددة للتنفيذ والتي تنتهي في ٢٠٢٩/١٢/١٠ والواردة بالعقد المبرم مع الشركة على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من القرار وفقاً للشروط المرفقة وطبقاً للجدول الزمني المعتمد من الهيئة ، ولا يتم استخراج التراخيص إلا بعد سداد المستحقات المالية التي حل موعد سدادها .

**مسادة ٧** - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار ووفقاً للكود المصري .

**مسادة ٨** - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية لتسخين المياه على النحو المتبع حالياً في الهيئة .

**مسادة ٩** - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

### **الشروط المرفقة بالقرار الوزاري**

ال الصادر باعتماد التصميم العمراني لقطعة الأرض المخصصة  
للسادة شركة جامعة النهضة (محمد الرشيدى وشركاه)  
بمساحة ٢٦,٥٢ فدان بما يعادل ٢٠٢١م رقم ٣  
بمنطقة الامتداد الشرقي بمدينة بنى سويف الجديدة  
(إقامة توسيعات جامعة النهضة)

#### **مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٦,٥٢ فدان أي ما يعادل ٢٠٢١م رقم ٣

#### **مكونات المشروع :**

تبلغ مساحة المباني (F.P) أكاديمي ٢٠١٨٨٨٠ م بـ٤,٥ فدان وتمثل نسبة (١٦,٩٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

تبلغ مساحة الطرق الداخلية ومناطق الانتظار ٢٠٢٨٠٥٦ م بـ٦,٦٨ فدان وتمثل نسبة (٢٥,١٩٪) من مساحة أرض المشروع .

تبلغ مساحة الطرق الخارجية ٤٦٦٤ م بـ١,٥٩ فدان وتمثل نسبة (٥,٩٨٪) من مساحة أرض المشروع .

تبلغ مساحة المناطق الخضراء وممرات المشاة ٤٥٧٧٨٤ م بـ١٣,٧٦ فدان وتمثل نسبة (٥١,٨٨٪) من مساحة أرض المشروع .

#### **المساحة المخصصة للأنشطة :**

تبلغ مساحة المباني (F.P) أكاديمي ٢٠١٨٨٨٠ م بـ٤,٥ فدان وتمثل نسبة (١٦,٩٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً للجدول التالي :

م	الاستعمال	المسطح المبني بالـ(م <sup>٢</sup> )	عدد الأدوار
١	مبني الإدارات	٩٣٠	بدروم + أرضي + دورين
٢	مبني أكاديمي	٢١٠٨	بدروم + أرضي + دورين
٣	مبني أكاديمي	١٦٥٢	بدروم + أرضي + دورين

م	الاستعمال	المسطح المبني بالـ(م <sup>٢</sup> )	عدد الأدوار
٤	مبني أكاديمي	٢٠١٢	بدروم + أرضي + دورين
٥	مبني أكاديمي	١٧٢٦	بدروم + أرضي + دورين
٦	مبني أكاديمي	١٥٤٠	بدروم + أرضي + دورين
٧	خدمات طلابية	١٠٦٠	بدروم + أرضي + دورين
٨	مبني أكاديمي	١٦٨٧	+ دورين بدروم (جراج) أرضي + دورين
٩	مبني أكاديمي	٢٣٦٠	+ دورين بدروم (جراج) أرضي + دورين
١٠	مستشفى تعليمى	٣٣٨٥	+ دورين بدروم (جراج) أرضي + دورين
١١	بوايات - أمن	٤٢٠	دور واحد
	(f.p)	١٨٨٨٠	المساحة الكلية لمباني المشروع

#### الاشتراطات البنائية لأراضي الجامعات :

النسبة البنائية (FP) لا تزيد على (١٧٪) من إجمالي أرض المشروع .

بالنسبة لمنطقة الأكاديمية :

ارتفاع المباني بالمنطقة الأكاديمية لا تزيد على (أرضي + دورين) .

لا نقل المنطقة الأكاديمية عن (٨٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الردود :

لا نقل عن ١٠ أمتار من حدود المباني والحد الداخلى لأرض المشروع .

لا نقل عن ١٠ أمتار بين المباني وبعضها كحد أدنى .

يتم ترك مسافة ٢ م بين المبنى وحد الرصيف .

تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز

الاشتراطات البنائية لقطعة الأرض .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للمعدلات التصميمية والتخطيطية وطبقاً للكود المصري للجراجات والقواعد المعمول بها بالهيئة .

الالتزام أن تكون مداخل وخارج الجراجات طبقاً للكود المصري واشتراطات الجهات المعنية .

يتم الالتزام بالشروط الخاصة بوزارة التعليم العالي وأخذ موافقاتها . لا يسمح بعمل أي فصول دراسية أو معامل بالبدرومات وطبقاً لأنشطة المسرح بها .

بيان تأكيد عدم إلزام الجراجات  
بمتطلبات البناء


### **الاشتراطات العامة**


- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع (أرضي + دورين) للمباني الأكاديمية و(أرضي + ٣ أدوار) للمباني السكنية ويسمح بعمل بدروم طبقاً للأنشطة الم المصرح بها لدور البدروم دون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم على أن تكون مداخل ومخارج البدروم طبقاً لكود واشتراطات الجهات المعنية .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للمباني التعليمية والخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٤ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٥ - غرف مراافق الخدمات بدور السطح هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية (١٠٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني الأكاديمية ، وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
- ٦ - تتولى (شركة جامعة النهضة "محمد الرشيد وشركاه") على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً لقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الأكاديمية بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتلبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الأكاديمية والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٨، ٧، ٦) .
- ١٢ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية لقطعة الأرض .
- ١٣ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني والمعتمد من الهيئة .
- ١٤ - يجب توفير موافق انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى .
- ١٥ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

طرف ثان  
أحمد محمد محمد فتوح

طرف أول  
(أمضاء)





الجامعة  
الإسكندرية

**محافظة الدقهلية**  
**قرار رقم ٤١٦ لسنة ٢٠٢٠**

**محافظ الدقهلية**

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن إصدار قانون نظام الإدارة المحلية  
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ،

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ،


وعلى محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المشكّلة بقرار  
المحافظ رقم ٢٧١ لسنة ٢٠١٥ والمنعقد يوم الموافق ٢٠٢٠/٧/٤ ،  
وفقاً لما ارتأيناه تحقيقاً للصالح العام ،

**قررنا :**

**مادّة ١ - يعدل المخطط التفصيلي لقرية الصفا التابعة لمركز تمني الأميدى**

**على النحو التالي :**

يتم إلغاء الشوارع المحددة برقم (١) بعرض ٤م ، ليتوافق مع ما هو قائم على  
الطبيعة وحدود الملكيات مع الالتزام بمتطلبات الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة  
بالمخطط التفصيلي المعتمد للمنطقة وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته  
التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد لقرية  
كما هو موضح بالرسم .




المخطط التفصيلي لقرية الصفا - مركز تمني الأميدى

**مادة ٢ - يعدل المخطط التفصيلي لقرية الخمسة التابعة لمركز تمى الأميدى**

على النحو التالي :

يتم إلغاء الشارع المحدد برقم (١) ورقم (٢) بعرض ٤م ، وإدراج الشارع المحدد برقم (٣) بعرض ٤م ، ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة وحدود الملكيات مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطة التفصيلي المعتمد للمنطقة وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد لقرية كما هو موضح بالرسم .



المخطط التفصيلي لقرية الخمسة - مركز تمى الأميدى

**مادة ٣ - يعتبر محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المؤرخ في ٢٠٢٠/٧/٧ مكملاً للقرار فيما لم يرد بهذا القرار .**

**مادة ٤ - على كافة الجهات المختصة تتنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ، ويعمل به من تاريخ صدوره .**

**مادة ٥ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .**

صدر في ٢٠٢٠/٧/٢٦

محافظ الدقهلية

الدكتور / أيمن مختار